



محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي المنتخب
ببلدية المعمورة
جلسة يوم الاثنين 25 جوان 2018

طبقا لدستور الجمهورية التونسية الصادر بتاريخ 27 جانفي 2014
عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 14 فيفري 2014 المؤرخ في 26 ماي
2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وعلى النصوص التي نقحته أو تكمته قانون أساسي عدد 7 لسنة 2017
مؤرخ في 14 فيفري 2017 .

و عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة
الجماعات المحلية

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 358 بتاريخ 12 جوان 2018 المتعلق
بالتصريح بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية المعمورة
تولت السيدة والية نابل الدعوة لانعقاد الجلسة الأولى لمجلس بلدية المعمورة وذلك بمقتضى
استدعاء وجه للأعضاء الذين تم التصريح بفوزهم في الانتخابات البلدية وتم تضمينه تحت عدد
10872 بتاريخ 19 جوان 2018

انعقدت جلسة تنصيب المجلس البلدي المنتخب بقاعة الاجتماعات البلدية بالمعمورة ليوم
الاثنين الموافق لـ 25 جوان 2018 على الساعة منتصف النهار تحت إشراف السيد رؤوف
الكلابي المعتمد الأول لولاية نابل وبحضور السيد زهير ميلاد رئيس دائرة الشؤون البلدية بولاية
نابل والسيد يونس أنيس مراد معتمد بني خيار والسيدة فاطمة المكور رئيسة المحكمة الابتدائية
بنابل والسادة أعضاء المجلس البلدي المنتخب وهم :

- ❖ زهير مخلوف
- ❖ سليمة السمين
- ❖ سهيل سويلم
- ❖ عبير الفن
- ❖ حاتم الحاج قاسم
- ❖ فاطمة البلطاجي
- ❖ زهير المؤدب
- ❖ محمد بنعلي
- ❖ سلسيلا البري
- ❖ فاتن بنناجي

وتغيب بعذر عن حضور الجلسة السادة :

- ❖ هيكل الشاوش
- ❖ سارة بن عرفة

كما حضر أطراف من مكونات المجتمع المدني والمنظمات المحلية والأحزاب السياسية
كما حضرت السيدة سناء بنحميدة الكاتبة العامة بالنيابة ورئيسة مصلحة الشؤون الإدارية والمالية
والمكلفة بتسيير أعمال الجلسة والتي تولت تحرير الجلسة التي رحبت بالحاضرين وأحالت الكلمة
للسيد رؤوف الكلابي المعتمد الأول لولاية نابل

افتتح السيد رؤوف الكلابي المعتمد الأول لولاية نابل الجلسة مرحبا بالحاضرين ومتمنيا
للمجلس البلدي المنتخب النجاح والتوفيق في مهامهم النبيلة التي يتطلعون إليها ومجابهة التحديات
للرقي بمدينة المعمورة لما يصبو إليه مواطنوها والذي أعلن عن انطلاق أشغالها .

ثم أحال الكلمة إلى السيد زهير مخلوف بصفته رئيس الجلسة لإدارتها بمساعدة الأنسة فاتن
بنناجي عملا بمقتضيات الفصل عدد 246 من مجلة الجماعات المحلية الذي ينص على ترأس
الجلسة لأكثر أعضاء المجلس البلدي سنا من غير المترشحين لرئاسة البلدية وبمساعدة الأصغر
سنا والذي حضي بها السيد زهير مخلوف بعد سؤال الأكبر فالأكبر سنا

* بادر السيد رؤوف الكلابي بالتثبت من توفر النصاب القانوني حيث حضر عدد 10 أعضاء من
جملة 12 عضو المنتخبين أي بنسبة 83.33 % طبقا لمقتضيات الفصل عدد 220 من مجلة
الجماعات المحلية

* أداء القسم :

تولى السيد زهير مخلوف بصفته رئيس الجلسة دعوة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين فردا
فردا لأداء القسم المنصوص عليه بالفصل 213 من مجلة الجماعات المحلية أمام رئيس المحكمة
الابتدائية بنابل وفيما يلي نصه :

"اقسم بالله العظيم أن أتفانى في خدمة مصالح البلدية وكل متساكنيها دون تمييز أو محاباة في
إطار احترام الدستور والقوانين وقيم الديمقراطية ووحدة الدولة التونسية "

ثم عبر السيد زهير مخلوف رئيس الجلسة للسيدة رئيسة المحكمة عن اعتراضه شكلا على
نص الدعوة التي تم إرسالها من قبل السيدة والية نابل إلى الأعضاء المنتخبين مبينا أنها لم تنص
على أي عملية انتخاب .

• أجابت السيدة فاطمة المكور رئيسة المحكمة الابتدائية بنابل بأن الفصل 213 من مجلة
الجماعات المحلية ينص على أن الانتخاب مرتبط بالجلسة الأولى وأنها ليست مؤهلة قانونيا

للبت في الطعن حيث أن المحكمة الإدارية هي المؤهلة لذلك وكان من الأفضل أن يكون الطعن سابقا لجلسة التنصيب .

- كما أجاب السيد زهير ميلاد بأنه تبعا للفصل 175 من القانون الانتخابي تتم الدعوة لأول جلسة لتنصيب المجلس البلدي المنتخب من قبل السيد والي الجهة في اجل أقصاه 21 يوما.

انتخاب رئيس المجلس البلدي:

تولى السيد زهير مخلوف رئيس الجلسة تذكير أعضاء المجلس المنتخب بمقتضيات الفصل 6 من مجلة الجماعات المحلية والمتعلق بالتفرغ الكلي لرؤساء المجالس البلدية.

*يقصد بالتفرغ عدم الجمع بين رئاسة المجلس البلدي وممارسة وظيفة أو مهنة أخرى وبوضع رئيس المجلس البلدي من الأعوان العاملين بالقطاع العام في وضعية عدم مباشرة خاصة .

كما ذكر كل رئيس مجلس بلدي يخل خاصة بمقتضيات التفرغ يعفى قانونا ويخضع الإعفاء للإجراءات المنصوص عليها بمجلة الجماعات المحلية .

كما تولى تذكيرهم بمقتضيات الفصل 117 (خامسا) من القانون الأساسي المتعلق بالانتخابات والاستفتاء والذي ينص على ما يلي :

"ينتخب الرئيس بالاقتراع السري من بين رؤساء القوائم الفائزة في الانتخابات الراغبين في الترشح ويكون الترشح بطريقة رفع اليد "

*وفي صورة عدم حصول أي مترشح على الأغلبية المطلقة (50%) زائد واحد من أصوات الأعضاء الحاضرين تجرى دورة ثانية من الاقتراع في نفس الجلسة لانتخاب الرئيس من بين المترشحين الاثنين الذين تحسلا خلال الدورة الأولى على أكبر عدد من الأصوات وفي صورة تساوي الأصوات بينهما فإنه يصرح بانتخاب أصغر المترشحين سنا.

*وفي صورة وجود مترشح وحيد يتم المرور وجوبا إلى التصويت .

ثم فتح باب الترشيحات لرئاسة المجلس البلدي بطريقة رفع اليد مبينا كيفية الانتخاب والتي تكون في كنف السرية والشفافية والنزاهة مرورا بالخلوة والاقتراع السري وللغرض تقدم لذلك مترشح وحيد وهو السيد : زهير المؤدب

ثم طلب من أعضاء المجلس البلدي التوجه إلى الخلوة وانتخاب الرئيس بمناداتهم فردا فردا وفقا للترتيب المعتمد في عملية أداء القسم

* نتائج التصويت